

من (١٦) الراجح أن حكم طواف الوداع في الحج:

- (أ) سنة (ب) ركن (ج) واجب (د) لا شيء مما ذكر

من (١٧) مختار زكاة الفطر من الطعام:

- (أ) صاعان (ب) صاع (ج) نصف صاع (د) ثلاثة أمتار

من (١٨) الراجح أن أفضل أشكال الحج لمن لم يسمى الهدي هو:

- (أ) القراءة (ب) التمتع (ج) الإفراد (د) ليس بينها تفضيل

من (١٩) في الحديث: "فَإِنْ كُنْتُمْ عَابِرِيْمَ فَاقْفَرُواْلَهُ" ، معنى قوله تعالى "فَاقْفَرُواْلَهُ" ، أي:

- (أ) ساقوا عليه (ب) قدرروا بالحساب (ج) أبلغوه قدره (د) أ + ج

من (٢٠) حديث جابر عليه في ذكر صلة الحج:

- (أ) أخرجته الشيشان (ب) أخرجه البخاري (ج) أخرجه سليم (د) لم يخرجه الشيشان

من (٢١) "خرج النبي ﷺ (في صلاة الاستسقاء) متواضعاً متبايناً متخلساً متضرعاً" ، ومعنى "متبايناً" ، أي:

- (أ) تاركاً للترف عن (ب) متأنياً في مشيته (ج) سرعاً (د) لا شيء مما ذكر

من (٢٢) الصواب أن حكم تغسيل ~~بيت~~ بيت:

- (أ) فرض عن (ب) فرض كتابة (ج) سنة مؤكدة (د) مباح

من (٢٣) الأفعال الكثيرة التي ليست من جنس الصلاة إذا وقعت سهراً فلتها لا تحمد فيها الصلاة.

- (أ) خطأ

(ب) صحيح

من (٢٤) يجوز لمن أراد السفر أن يقصر الصلاة هل أن يخرج من المعيشة التي يقيم فيها.

- (أ) خطأ

(ب) صحيح

من (٢٥) الترتيب بين الصلاة والمروة ليس شرطاً في صحة المسعى، فهو بما يليهما صحة سعيه.

- (أ) خطأ

(ب) صحيح

الاختبار الفصلي للاتساق المطلوب - الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٢٩-١٤٣٧

الأسم:

رقم الهوية الوظيفية:

( عدد الأسئلة ١٥ سؤالاً : يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط )

من (١) قوله عليه السلام: "ولي الرقة ربع العذر" (كسر الزاء ولفتح النون) المرأة بها:  
 (أ) الذهب (ب) النساء (ج) ١ + ب (د) لا شيء مما ذكر

من (٢) مات عبد الله بن عباس عليه السلام في:  
 (أ) سنة مروكدة (ب) مكة (ج) مكة (د) الكوفة

من (٣) القول الرابع أن حكم صلاة العيد ترجمة:  
 (أ) سنة مروكدة (ب) غير من كتابة (ج) مباح (د) لا شيء مما ذكر

من (٤) ذلك الأحاديث على أن المرأة المبتهة لا يصلها إلا النساء، وبعثت من ذلك من الرجال:  
 (أ) الزوج (ب) الآباء (ج) الآخ (د) اب + ب

من (٥) في الحديث: "المكون من لثني قوام يستحقون الحر والحرير" المرأة يتغير:  
 (أ) المعاشر (ب) الزوايا (ج) الربا (د) لا شيء مما ذكر

من (٦) من أصناف الزينة التي لا يشترط فيها مضم الحوال:  
 (أ) الحبوب والتغمار (ب) عروض التجارة (ج) بحسب الأذاع (د) النساء

من (٧) حجج النبي عليه السلام مرة واحدة، وكان:  
 (أ) متعتمداً (ب) مطرداً (ج) ظارفاً (د) لا شيء مما ذكر

من (٨) وردت صفة صلاة الخوف:  
 (أ) في القرآن والسنة (ب) في السنة فقط (ج) في القرآن فقط (د) لا شيء مما ذكر

من (٩) قوله عليه السلام: "لقد هممت أن أمر بخطب فتحت خطب، ثم أمر بالصلاة فهونن لها، ثم أمر رجلاً فوق النساء، ثم أخلفه إلى رجال لا يشهدون الصلاة، فلحرق عليهم بيورتهم..." هذا الحديث:  
 (أ) ضعيف (ب) حديث الصحيحان (ج) ضعيف (د) منكر

تحب الزكاة في الأليل، وتقدّم المصيبةها إذا بلغ عددها:  
 (أ) مرتين (ب) خمسة (ج) أربعة (د) لا شيء مما ذكر

النبي عليه السلام صلاة التصرف:

(أ) مرتين (ب) مرتان (ج) ثلاث مرات (د) إحدى عشرة مرات

سلام الحجر الأسود عند الطلاق:

(أ) مذكرة (ب) واجب (ج) بدعة (د) مكرورة

حديث وأيضاً في صلاة العذر خلف الصف زيفة عند الطيراني: "إلا بخلت معهم، أو أجهزرت رجالاً" هذه الزيفة:  
 (أ) مذكرة (ب) مسححة (ج) حسنة (د) لا شيء مما ذكر

الحديث خمسة رضى الله عنها: "من لم يبيت العصيم من الليل" ، الرابع أنه:  
 مرفع (أ) موقوف (ب) موصل (ج) مرسى (د) لا شيء مما ذكر

من (١٥) مسلسلة العلوم للأمام، هي: أن يأتي بالفعل الصلاة قبل إمامه كان يركع قبل الإمام أو يمسجد قبله، وحكمها:  
 (أ) مكرورة (ب) محرمة بالاتفاق (ج) مباحة (د) لا شيء مما ذكر